[327] قال: قسم قسمة أبو بكر للنساء، قالت: أتراشوني عن ديني ؟ وا لا أقبل منه شيئا فردته عليه (1). ثم قال ابن أبي الحديد: قرأت هذا الخبر على أبي جعفر يحيى بن محمد العلوى قال: لقد صدقت فراسة الحباب بن المنذر، فان الذي خافه وقع يوم الحرة، واخذ من الانصار ثأر المشركين يوم بدر، ثم قال لي رحمه ا: ومن هذا خاف أيضا رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) على ذريته واهله، فانه كان (عليه السلام) قد وتر الناس، وعلم أنه إن مات وترك ابنته وولدها سوقة ورعية تحت أيدي الولاة، كانوا بعرض خطر عظيم، فما زال يقرر لابن عمه قاعدة الامر بعده، حفظا لدمه ودماء أهل بيته، فانهم إذا كانوا ولاة الامر، كانت دماؤهم، أقرب إلى الصيانة والعصمة، مما إذا كانوا سوقة تحت يد وال من غيرهم، فلم يساعده القضاء والقدر وكان من الامر ما كان، ثم أفضى أمر ذريته فيما بعد إلى ما قد علمت (2). قال: وروى أحمد بن عمر بن عبد العزيز، عن عمر بن شبة عن محمد بن منصور عن جعفر بن سليمان عن مالك بن دينار قال: كان النبي (صلى ا عليه وآله وسلم) قد بعث أبا سفيان ساعيا فرجع من سعايته وقد مات رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) فلقيه قوم فسئلهم فقالوا: مات رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) فقال: من ولي بعده ؟ قيل أبو بكر، قال: أبو الفصيل ؟ قالوا: نعم، قال: فما فعل المستضعفان علي والعباس ؟ أما والذى نفسي بيده، لارفعن لهما من أعضادهما. قال أبو بكر أحمد بن عبد العزيز: وذكر جعفر بن سليمان أن أبا سفيان قال: شيئا آخر لم تحفظه الرواة، فلما قدم المدينة قال إني لارى عجاجة لا يطفيها إلا الدم، قال: فكلم عمر أبا بكر فقال إن أبا سفيان قد قدم، وإنا لا نأمن شره، فدع

_____ (1) شرح النهج 1 / 133، وتراه في طبقات ابن سعد 3 ق 1 / 129، أنساب الاشراف للبلاذرى 1 / 580 منتخب الكنز 2 / 168، عن ابن جرير. (2) شرح النهج 1 / 133 (*). _____